بداية المجتهد)88(" وقت الأذان " كتاب الصلاة ـ للشيخ مصطفى العدوي للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين سبحان الله وما ها انا من المشركين بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

قال الامام ابن رشد المالكي رحمه الله تعالى في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد بشأن الاذان الفصل الثالث من الفصل الاول في وقته انا وقت الاذان اما وقت الاذان فاتفق الجميع على انه لا يؤذن للصلاة قبل وقتها - 00:00:41

ما عدا الصبح فانهم اختلفوا فيها فذهب مالك والشافعي الى انه يجوز ان يؤذن لها قبل الفجر ومنع ذلك ابو حنيفة يعني الاذان الاول يعني الاذان الاول وقال قوم لابد للصبح اذا اذن لها قبل الفجر من اذان بعد الفجر - 00:01:05

يعني في فريق قال يجوز ان نؤذن للفجر قبل دخول وقت الفجر قبل دخول وقت الفجر. بغض النظر عن الاذان الاول المعهود ويجتزئ بهذا الاذان ان فريقه قال يجوز ان نؤذن للفجر قبل دخول وقت الفجر - 00:01:32

وفريقه قال لابد من اذان اخر بعد دخول الوقت تعيد اما وقت الاذان فاتفق الجميع على انه لا يؤذن للصلاة قبل وقتها ما عدا الصبح ما عدا الصبح في انهم اختلفوا فيها فذهب مالك والشافعي الى انه يجوز ان يؤذن لها قبل الفجر - 00:01:58

يجوز ان يؤذن لها قبل الفجر. ومنع ذلك ابو حنيفة. ومنع ذلك ابو حنيفة وقال قوم لابد للصبح يعني مالك والشافعي ريان جواز الاذان قبل الفجر. وقال قوم لابد للصبح اذا اذن لها قبل - 00:02:26

الفجر من اذان بعد الفجر لان الواجب عندهم هو الاذان بعد الفجر قال ابو محمد ابن حزم لابد لها من اذان بعد الوقت. وان اذن لها وان اذن قبل الوقت جاز اذا كان بينهما - 00:02:51

وان اذن قبل الوقت جاز اذا كان بينهما زمان يسير قدر ما يهبط الاول ويصعد الثاني. لفت نظري امر اخر وهو انه الان اورد كلام ابن حزم والا فهو او كثير من اصحاب المذهب المالكي - 00:03:08

يهملون ذكر ابن حزم تماما ولا يعتبرونه يعني لا يعتبرونه لا يعتبرون خلافه لا يعتبرونه خارقا باجماع ولا شيء يكادون للشدة التي كانت بينهم وبين ابن حزم. فابن حزم في بلاد الاندلس - 00:03:32

والمغاربة مالكية المغاربة مالكية فكانت بينهم شدة وزاد من حدة الشدة واشتعالها ان ابن حزم كان سليط اللسان جدا كما يقولون. كان لسانه ضرا الاسلام كما ضر اللسان كما ضر سيف الحجاج. يعني كانوا يقولون لسان ابن حزم وسيف آآ الحجاج. لكن لسان ابن - 00:03:56

عزم آآ حسم كثيرا من المسائل لكن شذ ايضا في كثير من المسائل ولعل شيئا ما يذكر من سيرة ابن حزم يذكرون لما تتبع سندا لكن يذكرون عن ابن حزم - 00:04:22

ان من اسباب اجتهاده في العلم وكان من بيت وزارة يعني اباها اعني ان اباه كان على ما يذكر كان وزيرا او رئيسا الوزراء وهو كان آآ مدللا كسائر المدللين لكن دخل المسجد يوما فجلس دون ان يصلي - 00:04:42

تحية المسجد فقال له قال له يا اخي قم صل يا اخي. صل تحية مسجد لا تجلس قبل ان تصلي تحية مسجد فاستحيا امام الناس وقام وصلى تحية المسجد فجاء في اليوم التالي بعد العصر - 00:05:02

وصلى تحية المسجد فقال له شخص اجلس يا اخي لا تصلي بعد العصر فقال اذا لا جرم لاطلبن العلم لا جرم لاطلبن العلم فبدأ في طلب العلم والاقتصار على ظاهر الادلة - 00:05:17

لا يعبأ بغير ذلك كثيرا. ظاهر القرآن وظاهر السنة ولا يكاد يولي اقوال العلماء كبير اعتبار الا انه يقدم الدليل على كل شيء هذا منهج في الظاهر طيب لكن هب ان الدليل له صارف - 00:05:41

هل استعملت الصارخ فقد يغيب عنه الصارخ؟ هل ان الدليل يحتمل اكثر من معنى من المعاني هب ان الدليل ضعيف هب ان الدليل منسوخ فكل هذا يفوته. كل هذا يفوته - 00:06:04

ما عمل الصحابة؟ هل عملوا بها امرؤ منسوخا هذه مسائل فاتته فكان شديدا حتى في النقد ويذكرون انه كان يعقد مقارنة كان شديدا على الائمة خاصة المجاورين له من المالكية لان التجاور يجلب التحاسد في كثير من الاحيان - 00:06:22

فيناقش مسألة وليحرر هذا مسألة هل يجزئ صاع الرز مكان صاع القمح او لا يجزئ فقال انك اذا اتيت الهرة بطبق فيه رز اريد ان يبطل الاقيص وطبق فيه قمح - 00:06:46

او شعير لاكلت الرز وتركت الشعير اذا الغرة افقه من ما لك فيشتد بهذه الشدة فمن ثم هيج العلماء عليه. هيج العلماء عليه فتتبعوا السقطات التي وقع فيها ابن حزم - 00:07:12

رحمه الله تعالى. فغريب ان ينقل ابن رشدي في هذا الباب اراء ابن حزم وقل ما ينقل مثل هذه الاراء الا اذا كان يريد ان يستظهر بها ايضا لتثبيت رأيه الذي يراه. والله اعلم. والسبب في اختلافهما - 00:07:32

ورد في ذلك حديثان متعارضان احدهما الحديث المشهور الثابت هو قوله ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت - 00:07:52

وسنم روي عن ابن عمر ان بلالا اذن قبل طلوع الفجر فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجع في نادي الا ان العبد قد نام الا ان العبد قد - 00:08:11

لكن سندوه على التحرير ضعيف قاله حديث الحجازيين اثبت يعني ان بلالا يؤذن بليل وحديث الكوفيين ايضا خرجه ابو داود وصححه كثير من اهل العلم يقول لم يروه عن ايوب الا حماد بن سلمة قال ابو داوود مشيرا الى ضعفه - 00:08:21

المعلق يقول اتفق اهل الحديث على تضعيف هذا الحديث وانه خطأ من رواية حماد ابن سلمة. اي حديث الا ان العبد قد نام. قال الحافظ في الفتح اتفق ائمة الحديث علي ابن المدين واحمد ابن حنبل والبخاري والزهري - 00:08:42

وابو حاتم وابو داوود والترمذي والاسرم والدارقطني على ان حمادا اخطأ في رفعه والصواب وقفه على عمر ابن الخطاب وان وانه هو الذي وقع له ذلك مع مؤزنه ما الحديث - 00:09:00

الا ان العبد قد نام فذهب الناس في هذين الحديثين اما مذهب الجمع او مذهب الترجيح فاما من ذهب مذهب الترجيح فالحجازيون فانهم قالوا حديث بلال اسبت والمصير اليه اوجب - 00:09:17

واما من ذهب مذهب الجمع فالكوفيون اي الاحناف داخلون فيهم وذلك انهم قالوا يحتمل ان يكون نداء بلال في وقت يشك فيه في طلوع الفجر يعني الثاني لانه كان في بصره ضعف - 00:09:34

بلال في بصره ضعف ويكون نداء ابن ام مكتوم في وقت يتيقن فيه طلوع الفجر وادل على ذلك ما روي عن عائشة انها قالت لم يكن بين اذانيهما الا بقدر ما يهبط هذا ويصعد ذاك - 00:09:51

هذا القدر لم يكن بينهما لانه قدر ارقنا زمنا ولم يكن بين الاذانين الا ان ينزل هذا ويصعد ذاك هذه اللفظة بها علة ولتحرر لتحرر تحريرا جيدا لانها مؤرقة لم يكن بين اذان بلال وابن ام مكتوم الا ان ينزل هذا ويصعد ذاك - 00:10:10

فيها علة من الناحية الحديثية فلتحرر نار مرسلة ها ما هي من قول القاسم ستكون مرسلة. ايوة محتاجة الى تحرير ادق الحمد لله ان آآ انها كذا لان ليس الاذانين معنى اذا - 00:10:37

قال اما من قال انه يجمع بينهما اعني ان يؤذن قبل الفجر وبعده فعلى ظاهر ما روي من ذلك في صلاة الصبح خاصة انه كان يؤذن لها

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:01
بلال وابن ام مكتوم هذا الذي حملهم على ان يقولوا للفجر اذانان يبقى السؤال الذي لم يتعرض له ابن رشد ولم يشر اليه من قريب ولا من بعيد وهو الاذان بعد دخول الوقت - 00:11:21
الاذان بعد دخول الوقت عفوا الذنب بعد دخول الوقت بزمن بعد دخول الوقت بزمن او تأخير الاذان عن وقتي عن عمد. نفسها المسألة. فمثلا في السعودية مثلا في الحرم العشاء يفترض ان يؤذن لها السابعة والنصف - 00:11:43
مثلا في رمضان يؤذن لها الساعة الثامنة لا تكون في ثلاثين شعبان الاذان السابعة والنصف اليوم الذي بعده نصف ساعة فارق ويؤذن لها في الساعة الثامنة هذا الذي لم يشر اليه - 00:12:08
ابن رشد في كتابه هل الاذان للاعلام بدخول الوقت ام الاذان لجمع الناس للصلاة هذا الذي يشار اليه ولكل مرجحه فالذين قالوا الاذان للاعلام بدخول الوقت من حججهم ان النبي قال كلوا واشربوا حتى يؤذن - 00:12:29
ابن ام مكتوم وابن ام مكتوم لا يؤذن حتى يطلع الفجر ويقال له اصبحت اصبحت فهذه من حجج القايلين بان الاذان انما يكون لدخول للاعلام بدخول الوقت وان شئت اخرت الصلاة - 00:12:57
ان شئت اخرت الصلاة ينظر في حديث بلال الذي في ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فعل جهنم او ان النبي عفوا قال كان اذا جاء يؤذن قال ابرد ابرد - 00:13:16
ابرد ابرد يعني انتظر حتى ينكسر حر الظهيرة هل اللفظ فيها كان اذا اراد ان يؤذن او اذا اراد ان يقيم فاذا كان اذا اراد ان يؤذن وقال له النبي ابرد ابرد - 00:13:42
فيكون دالا على جواز تأخير الاذان ويكون الاذان لدعوة الناس الى الى الصلاة اما اذا كان قال له ذلك للاقامة للاقامة فلا يحتج به على تأخير الاذان ده سينعكس الان الكلام على التطبيق - 00:14:01
اذا كان الاذان للاعلام بدخول الوقت فاذا دخل الوقت ووقت الظهر مثلا الساعة الثانية عشر دخل وقت الظهر وفاتنا ان نؤذن فاتنا ان نؤذن وما تذكرنا الا بعد الظهر بساعة. هل نؤذن بعد الظهر بساعة - 00:14:22
او بنصف ساعة لدعوة الناس الى الصلاة ام ان وقت الظهر قد دخل وانتهى ولا معنى للاذان لما قد يحدثه من اه تخليط على الناس فهذه المسألة لم يشر اليها ابن رشد - 00:14:42
ولعلها ليست من مسائل الاختلافات الكبيرة قد يكون فيها اتفاق. ولذا لن يردها ابن رشدي في هذا المقام. لكنها مسألة شهيرة في ابواب الاذان. هل الاذان لدخول الوقت للاعلام بدخول الوقت - 00:14:58
ام الاذان لدعوة الناس الى الى الصلاة؟ هذه محل تحرير فلتحرر لا لما نام النبي واصحابه في حديث بلال عن صلاة الصبح ما ايقظهم الا حر الشمس فكان اول من استيقظ فلان سم فلان سم عمر - 00:15:16
فكبر عمر فاستيقظ النبي وانتقلوا من المكان وامر بلالا ان يؤذن ايضا تحرر لفظة امر بلال ان يؤذن هل شذ بها احد الرواة ام انها ثابتة في صلب الحديث ثابتة في صلب الحديث. هل الصواب امره ان يؤذن ام يقيم؟ فهذه مسألة تحتاج الى تحرير دقيق - 00:15:40
وهي مسألة الاذان هل الاذان للاعلام بدخول الوقت قام هو لجمع الناس للصلاة وهل يستدل باذان الجمعة الاول على انه لجمع الناس للصلاة او باذان الفجر الاول على انه لجمع الناس للصلاة فتحتاج هذه المسألة - 00:16:06
ان تجمع افرادها وينظر فيها قول الفقهاء لان ابن رشد لم يتعرض لها والله اعلم الاخ رضا يشير الى شيء طيب هب اننا انزلنا العشاء الساعة الثامنة اذننا للعشاء الساعة الثامنة بعد دخول وقتها بنصف ساعة - 00:16:32
يضاف الى ذلك هل الاذان للاعلام عندما قال ان وقت كل صلاة ينتهي بدخول وقت الصلاة الاخرى فماذا يصنع الذي فاته المغرب هل الذي فاتته صلاة المغرب اه صلاة المغرب - 00:16:59
اذا صلاها الساعة الثامنة الا ربع مثلا هل صلاته قضاء؟ ام ان صلاته في وقتها تريب هذه ايضا تحشد مع ما يحسد لترجيح احد الاقوال على القول الاخر الاذان للصلوات الفائتة - 00:17:15

نحن نريد الان جمع لست جمهوريا يعني نوع الادلة يعني نسأل الان عن الادلة ونجمع شتات الادلة وننزر اقوال العلماء في هذه الادلة. في ايه المسألة جزاكم الله خيرا - 00:17:35